مكتب العمل الدولي

مجلس الإدارة

الدورة 322، جنيف، 30 تشرين الأول/ أكتوبر - 13 تشرين الثاني/ نوفمبر 2014 **الوثيقة: GB.322/INS/4/2**

القسم المؤسسي **INS**

التاريخ: ١٩ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٤
الأصل: إنكليزي

البند الرابع من جدول الأعمال

المسائل المنبثقة عن أعمال الدورة الثالثة بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي

متابعة اعتماد البروتوكول والتوصية بشأن التدابير التكميلية من أجل القضاء الفعلي على العمل الجبري

غرض الوثيقة

تقترح الوثيقة استراتيجية للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ لتعزيز التصديق على البروتوكول آنف الذكر وتنفيذه وإنفاذه وتعزيز النشاط المضطلع به للقضاء على العمل الجبري والاتجار بالبشر.

الهدف الاستراتيجي المعني: تعزيز وتطبيق المعايير والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

الانعكاسات السياسية: لا توجد.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: ضرورة التركيز على مخصصات موارد الميزانية العادية وحشد الموارد من خارج الميزانية.

إجراء المتابعة المطلوب: تنفيذ الاستراتيجية.

الوحدة مصدر الوثيقة: فرع المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

الوثائق ذات الصلة: بروتوكول عام ٢٠١٤ بشأن اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، وتوصية العمل الجبري (تدابير تكميلية)، ٢٠١٤ (رقم ٢٠٣)؛ الوثيقة GB.316/INS/5/3.

هذه الوثيقة المقدمة إلى مجلس الإدارة مطبوعة بعدد محدود من النسخ للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة وعمليات منظمة العمل الدولية والإسهام في الحياد المناخي وتحسين الفعالية. لذا يرجى من أعضاء مجلس الإدارة والمراقبين الكرام التفضل بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وتجنب طلب نسخ إضافية. وكل وثائق مجلس الإدارة متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org.

مقدمـة

١. إنّ الرؤية الشاملة التي تقوم عليها هذه الاستراتيجية تتمثل في السعي إلى أن يكون العمل الجبري بالنسب التي تقدرها منظمة العمل الدولية باعتبار أنه يمس ٢١ مليون امرأة ورجل وطفل في العالم، قد استأصل عندما ستحتفل منظمة العمل الدولية بمئويتها في عام ٢٠١٩. وبالتالي، يكون الغرض من هذه الاستراتيجية هو القضاء فعلياً على نُظم العمل الجبري، التقليدية منها أو المفروضة من الدولة، والتصدي للأشكال المعاصرة للعمل الجبري، التي غالباً ما ترتبط بالاتجار بالبشر. ومن شأن ذلك أن يحرر ملايين الأشخاص الأقل حماية والأكثر فقراً، والذين غالباً ما يعملون في الاقتصاد غير المنظم. وتحويل هذه الرؤية إلى واقع ملموس يتطلب إرادة وعزماً سياسيين، أعربت عنهما الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية من خلال تأييدها العارم لاعتماد الصكين الجديدين بشأن العمل الجبري خلال الدورة الثالثة بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي في حزيران/ يونيه ٢٠١٤.

٢. وبروتوكول عام ٢٠١٤ لاتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠، وتوصية العمل الجبري (تدابير تكميلية)، ٢٠١٤ (رقم ٢٠٣)، يدخلان معايير منظمة العمل الدولية لمكافحة العمل الجبري في حقبة معاصرة من خلال خلق التزامات محددة لحظر العمل الجبري وحماية ضحاياه وتوفير سبل الوصول إلى وسائل الانتصاف، ومن خلال التشديد على الصلة بين العمل الجبري والاتجار بالبشر. كما يعيد البروتوكول التأكيد على أهمية مقاضاة مرتكبي العمل الجبري ووضع حد للإفلات من العقاب، تمشياً مع اتفاقية العمل الجبري، ١٩٣٠ (رقم ٢٩). ومن شأن التصديق على هذا الصك وتنفيذه على نطاق واسع، أن يجعله محفزاً في تحويل رؤية عالم من دون عمل جبري إلى واقع ملموس. لذا، فإنّ الاستراتيجية المقترحة تقوم على عناصر رئيسية من البروتوكول الجديد والتوصية المكملة له.

٣. وفي مختلف أرجاء العالم، تضافرت جهود القادة من الحكومات ونقابات العمال وقطاع الأعمال والمجتمع المدني في محاربة العمل الجبري ووضع حد له. وقد بات هذا "التحالف العالمي" الذي دعت إليه أساساً منظمة العمل الدولية في عام ٢٠٠٥، يكتسب زخماً ويوفر فرصة لإحداث تغيير مستدام. وفي الوقت نفسه، هناك احتمال لتزايد العمل الجبري في سياق التكامل الاقتصادي السريع والأزمة واتساع حالات انعدام المساواة. ولا تزال بعض أشكال العمل سداداً لدين راسخة وغالباً ما ترتبط بالسمة غير المنظمة والفقر. إلا أنّ هذه التحديات أصبحت معروفة اليوم على نطاق واسع، وحدثت تغيرات سياسية جمة في كافة الأقاليم لمعالجة الثغرات في تنفيذ معايير منظمة العمل الدولية وغيرها من المعايير الدولية. وتستند الاستراتيجية المقترحة إلى تلك الجهود. وهي تسلّم بأهمية الملكية الوطنية لزمام الأمور وتعزز المشاركة النشطة للهيئات الثلاثية المكونة لمنظمة العمل الدولية في تصميم وتنفيذ سياسات وطنية لمكافحة العمل الجبري والاتجار بالبشر.

نهج استراتيجي

٤. تقوم الاستراتيجية المقترحة على نهج رباعي المحاور:

(أ) تعزيز التصديق واسع النطاق على البروتوكول والتنفيذ الفعال للبروتوكول والتوصية؛

(ب) تقوية المؤسسات والقوانين وخطط العمل الوطنية لحظر العمل الجبري وتمكين ضحاياه ومقاضاة مرتكبيه؛

(ج) تكثيف الجهود المبذولة حالياً لجمع بيانات وطنية موثوقة وإجراء البحوث وتقاسم المعارف فيما بين المؤسسات على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي؛

(د) تسهيل ودعم الشراكات مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى مع المشاركة الكاملة من جانب الهيئات الثلاثية المكونة لمنظمة العمل الدولية لتعزيز أثر السياسات واتساقها.

٥. وتقوم الاستراتيجية على خطة عمل منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، التي أيدها مجلس الإدارة في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢ (الوثيقة GB.316/INS/5/3). وهي تعترف بالروابط القائمة بين فئات المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، وستكون متماشية مع أولويات البرنامج والميزانية القادمة لمنظمة العمل الدولية، ومع مجالات الأهمية البالغة، لا سيما حماية العمال من أشكال العمل غير

المقبولة وإضفاء السمة المنظمة على الاقتصاد غير المنظم وتوفير العمل اللائق في الاقتصاد الريفي والامتثال في مكان العمل وهجرة اليد العاملة. وتشمل الاستراتيجية المقترحة الفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، مما يوفر فرصتين هامتين لتقديم التقارير بشأنها في عام ٢٠١٧ خلال المناقشة المتكررة عن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل في مؤتمر العمل الدولي، وفي عام ٢٠١٩ بمناسبة الذكرى المئوية لتأسيس منظمة العمل الدولية.

التصديق على البروتوكول والتوصية وتنفيذهما

٦. يشكل التصديق على البروتوكول الجديد عملاً سياسياً ورمزياً مهماً لإظهار التزام دولة بعينها بحقوق الإنسان الأساسية ونيتها في اتخاذ إجراء فعال لمكافحة العمل الجبري. وباب التصديق على البروتوكول مفتوح أمام جميع الدول الأعضاء البالغ عددها ١٧٧ دولة، والتي سبق وصدقت على الاتفاقية رقم ٢٩. ومن شأنه أن يعطي زخماً جديداً لهدف التصديق العالمي على جميع الاتفاقيات الأساسية، الذي أعادت تأكيده الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية في القرار الصادر عن مؤتمر العمل الدولي عام ٢٠١٢ بشأن المناقشة المتكررة عن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل. ويستلزم البروتوكول تصديقين حتى يدخل حيز النفاذ. والهدف هو أن يكون قد سُجل ٢٥ تصديقاً على الأقل حين تقوم الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية بمناقشة التقدم المحرز صوب تحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، خلال دورة مؤتمر العمل الدولي عام ٢٠١٧. إنه هدف واقعي نظراً إلى أنّ حكومات عديدة سبق واتخذت تدابير تتمشى مع الصكوك الجديدة.

٧. وستقوم هيئات الإشراف في منظمة العمل الدولية برصد تطبيق البروتوكول والتوصية. ومن شأن ملاحظات هذه الهيئات أن تؤدي إلى تنوير ودعم الإجراءات الهادفة لضمان تنفيذ الصكوك الجديدة تنفيذاً فعالاً. وفيما يتعلق بالبروتوكول، سوف تقدم الدول الأعضاء غير المصدقة تقريراً بموجب آلية الاستعراض السنوي الواردة في متابعة إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، ١٩٩٨.

٨. ويلحظ البروتوكول أنّ الفترة الانتقالية المنصوص عليها في الاتفاقية رقم ٢٩ قد استنفدت، وأنّ أحكام الفقرتين ٢ و٣ من المادة ١ وأحكام المواد من ٣ إلى ٢٤ في الاتفاقية لم تعد سارية. وعليه، تنص المادة ٧ من البروتوكول على حذف تلك الأحكام. وسوف ينشر المكتب بناء على ذلك، نص الاتفاقية رقم ٢٩ من دون الأحكام الانتقالية ما أن يدخل البروتوكول حيز النفاذ.

٩. ويتطلب تحقيق هدف التصديق العالمي على الاتفاقية رقم ٢٩ وعلى البروتوكول المصاحب لها لعام ٢٠١٤، مشاركة وثيقة من جانب الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال. وسيقوم المكتب، بما في ذلك مكتب الأنشطة الخاصة بالعمال ومكتب الأنشطة الخاصة بأصحاب العمل، بدعم الجهود المبذولة على المستوى الوطني لصالح عملية التصديق. وسوف يشمل ذلك الأنشطة التالية:

- أنشطة التواصل والتوعية، بما فيها الاجتماعات الإقليمية، لاستثارة الوعي بشأن الصكوك الجديدة في صفوف الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية وغيرها من أصحاب المصلحة؛
- نشر أدوات الإرشاد لاستعراض التشريعات الوطنية وضمان تطبيق البروتوكول والتوصية؛
- عند الطلب، توفير المساعدة التقنية للنظر في القانون والممارسة على الصعيد الوطني، في ضوء البروتوكول والتوصية الجديدين.

تعزيز المؤسسات والقوانين وخطط العمل الوطنية

١٠. يشدد البروتوكول والتوصية على أهمية وضع وتنفيذ سياسات وخطط عمل وطنية تراعي مسألة الجنسين بتنسيق وثيق مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال. وينبغي أن يكون لخطط العمل هذه أهداف واضحة لحظر العمل الجبري وحماية ضحاياه وتوفير سبل الانتصاف ومقاضاة الجناة. ويتطلب تنفيذ خطط العمل هذه وجود مؤسسات قوية وشفافة داخل الحكومة والمجتمع المدني. وعليه، فإنّ الدعم المقدم لبناء هذه المؤسسات على المستوى الوطني وتبادل أفضل الممارسات جزء لا يتجزأ من هذه الاستراتيجية. وسوف يضع المكتب أدوات لتقييم أثر خطط العمل الوطنية لمساعدة البلدان على تنفيذ معايير منظمة العمل الدولية لمكافحة العمل الجبري.

الوقاية

١١. ينص البروتوكول والتوصية على مجموعة من التدابير الابتكارية لحظر العمل الجبري، مثل بذل العناية الواجبة من جانب القطاعين العام والخاص وتعزيز تفتيش العمل والخدمات الأخرى وتوفير الحماية الاجتماعية والقضاء على ممارسات التوظيف التعسفية والاحتيالية. وفي حين لا يوجد نهج واحد وحيد، تشدد الصكوك الجديدة على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية وليس الأعراض فحسب.

١٢. وتشكل المبادرات القطاعية نقطة دخول واعدة لاتخاذ إجراءات وقائية ضد العمل الجبري. وتظهر التجارب أنّ العمل الجبري ينتشر بشكل خاص في قطاعات الزراعة وصيد الأسماك والعمل المنزلي والترفيه والبناء والتصنيع والمناجم، ويمس الرجال والنساء والأطفال بدرجات متباينة. ومن مصلحة أصحاب العمل الملتزمين بالقانون وضع حد للعمل الجبري، أقله لأنّ هذه الممارسة تدر سنوياً ١٥٠ مليار دولار أمريكي من الأرباح غير المشروعة، وفقاً للتقديرات الأخيرة لمنظمة العمل الدولية. ويمكن أن تؤدي منظمات أصحاب العمل وقطاعات الأعمال دوراً رئيسياً في استثارة الوعي بشأن خطورة العمل الجبري، من خلال تعزيز العناية الواجبة والدعوة إلى وضع سياسات فعالة لمكافحة العمل الجبري. أما تقوية صوت العمال من خلال التنظيم والمفاوضة الجماعية فهي حافز مهم آخر للتغيير.

١٣. وستولي الاستراتيجية الأولوية إلى قطاعات الزراعة ومصائد الأسماك والعمل المنزلي والتصنيع، نظراً للانتشار الكبير للعمل الجبري حسب التقديرات في هذه القطاعات. وسوف تشارك منظمات أصحب العمل ومنظمات العمال القطاعية، على المستويين الوطني والعالمي، في تصميم وتنفيذ برامج العمل. والأعمال جارية بالفعل من أجل النهوض بالعمل اللائق في صفوف العمال المنزليين المهاجرين، بما في ذلك الوقاية من الاستعباد المنزلي، في إطار مشروع عالمي ممول من الاتحاد الأوروبي. وفيما يتعلق بالعمل الجبري في مصائد الأسماك، وضع المكتب برنامج عمل يراعي نقاط التوافق التي اعتُمدت في منتدى الحوار العالمي بشأن ترويج اتفاقية العمل في قطاع صيد الأسماك، ٢٠٠٧ (رقم ١٨٨) في عام ٢٠١٣. وينطوي هذا البرنامج على شراكة مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، للعمل مع دول العلم ودول الميناء إلى جانب بلدان منشأ صيادي الأسماك من أجل تحديد حالات العمل الجبري وحظرها ومقاضاة مرتكبيها في مصائد الأسماك الصناعية وصغيرة الحجم. أما فيما يتعلق بالزراعة، فإنّ التركيز سينصب على المزارع الكبرى حيث تتواصل النُظم التقليدية في العمل سداداً لدين أو تتحول إلى أشكال جديدة من الإكراه. كما أن هناك خطراً بأن يرتبط العمل الجبري بالتصنيع العالمي، وسيتم تطوير المزيد من الأنشطة القطاعية مع مراعاة القرارات المنبثقة عن مناقشة مؤتمر العمل الدولي لسلاسل التوريد العالمية في عام ٢٠١٦.

١٤. وهناك نقطة دخول مهمة أخرى لحظر العمل الجبري تتمثل في وقف الممارسات التعسفية والاحتيالية التي يقع العمال ضحيتها خلال مرحلة التعيين والنقل والتوظيف، سواء داخل البلدان أو فيما بينها. ومن شأن مبادرة منظمة العمل الدولية بشأن التوظيف العادل، التي أعلن عنها المدير العام في تقريره المقدم إلى الدورة الثالثة بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي، أن توفر مظلة تحتضن المزيد من الإجراءات في هذا المجال. إنها مبادرة متعددة أصحاب المصلحة تضم منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال والحكومات والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية والعديد من الجهات الفاعلة الأخرى، وتعزز ممارسات التوظيف العادل داخل البلدان وفيما بينها.

الحماية وسبل الانتصاف

١٥. يشدد البروتوكول والتوصية أيضاً على أهمية الحماية وتوفير سبل الانتصاف، ويحددان معايير دنيا تتجاوز بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. والأهم من ذلك أنّ الصكوك الجديدة لمنظمة العمل الدولية توسع نطاق تدابير الحماية لتشمل جميع ضحايا العمل الجبري، بمن فيهم ضحايا الاتجار بالبشر لغرض العمل الجبري. ويستلزم تطبيق هذه المعايير على المستوى الوطني تعاوناً وثيقاً بين الوزارات وسلطات إنفاذ القانون والنيابة العامة ومنظمات العمال ومنظمات المجتمع المدني التي توفر المساعدة القانونية وغيرها من خدمات الدعم. وقد برزت ممارسات جيدة كثيرة على المستويين الوطني والإقليمي، سوف تتطلب استدامتها المزيد من الدعم المالي. وسيتم تشجيع إنشاء الشبكات وتبادل الخبرات. وستصمَم المشاريع الرائدة لاستكشاف إمكانيات التكنولوجيات الجديدة، من قبيل شبكات التواصل الاجتماعي والهواتف الخلوية، لحماية وتمكين العمال الأكثر عرضة للوقوع في براثن العمل الجبري.

١٦. وتسلّم الصكوك الجديدة أيضاً بأهمية سبل الانتصاف، بما فيها الوصول إلى العدالة والتعويض. ومن شأن التعويض، لا سيما من حيث الأجور غير المدفوعة، أن يساعد ضحايا العمل الجبري على التعافي وأن يردع المستغلين المحتملين. ويتعين إجراء المزيد من البحوث من أجل تحسين فهم العقبات القانونية وغير القانونية التي تحول دون وصول الضحايا إلى العدالة والمطالبة بتعويض. واستثارة وعي الهيئات القضائية حول هذه المسألة والتحاور معها بهذا الصدد أمر مهم. وسيتم تنسيق هذا العمل مع البحوث التي يجريها المكتب حالياً بشأن تسوية نزاعات العمل الفردية، ومع برنامج منظمة العمل الدولية لبناء قدرات الجهاز القضائي.

الإنفاذ والمقاضاة

١٧. ينبغي أن تُستكمل المقاضاة الجنائية بإنفاذ قانون العمل على نحو فعال، للحؤول دون الانزلاق في دوامة نزولية من حيث انتهاكات حقوق العمل وحقوق الإنسان، والوقوف على العدد المتزايد لحالات العمل الجبري. ومن الضروري اتخاذ تدابير التدريب والتوعية للاستمرار في تعزيز القدرة على إنفاذ القانون، بما في ذلك تفتيش العمل، من أجل توطيد التعاون بين مختلف هيئات الإنفاذ وتبادل الممارسات الجيدة. وسيقوم المكتب، بالتعاون مع مركز التدريب الدولي في تورينو، التابع لمنظمة العمل الدولية، بتحديث وتطوير أدوات تدريبية بشأن التعرف على حالات العمل الجبري والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها. وعند الطلب، سيسهل ويدعم التدريب المقدم إلى وحدات إنفاذ متخصصة مشتركة تم إنشاؤها في عدد من البلدان.

البحوث والمعارف

١٨. تتمثل أولوية رئيسية للاستراتيجية المقترحة في تحسين الإحصاءات بشأن العمل الجبري، استناداً إلى القرار الذي اعتمده المؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل في ٢٠١٣. وسوف يتطلب ذلك تنسيق المؤشرات الإحصائية وتعزيز قدرة مكاتب الإحصاء الوطنية وغيرها من المؤسسات على جمع البيانات وتحليلها وتقاسمها. وتكتسي الإحصاءات الموثوقة أهمية قصوى لاستهداف السياسات وتبيان التغيير على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي.

١٩. وتحظى منظمة العمل الدولية وهيئاتها المكونة بموقع جيد من أجل تشجيع وتسهيل البحوث بشأن الأسباب الجذرية للعمل الجبري، الاجتماعية منها والاقتصادية، وعوامل الخطر في هذا المجال بالإضافة إلى تأثير التدخلات السياسية، من قبيل الحماية الاجتماعية، لحظر العمل الجبري. وسوف يتعاون المكتب مع الحكومات الوطنية والمؤسسات الأكاديمية والشركاء الاجتماعيين لاستهلال أو دعم مشاريع بحثية حول هذه القضايا.

٢٠. ويتطلب جعل المعارف متاحة أمام واضعي السياسات والجمهور الأوسع، استراتيجية فعالة من التواصل والنشر. ويجمع المكتب المعلومات بشأن القوانين والسياسات والإحصاءات من خلال نظام الإشراف وبالتعاون مع الدول الأعضاء. ويجري حالياً نشر هذه المعلومات عبر بوابة منظمة العمل الدولية التي أطلقت في حزيران/ يونيه ٢٠١٤. وسترتبط هذه البوابة بمنصة مخصصة لتقاسم المعارف بشأن العمل الجبري والاتجار بالبشر، وهي قيد الإنشاء حالياً بالتعاون مع منظمات شريكة أخرى. وسوف يواصل المكتب تعزيز أنشطة التوعية التي يضطلع بها لدى وسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية وأصحاب المصلحة الآخرين، وذلك لنشر نتائج البحوث التي يجريها.

الشراكات والتنسيق

٢١. وضعت الصكوك الجديدة الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية في صدارة الجهود المبذولة على المستوى العالمي لاستئصال العمل الجبري والاتجار بالبشر والممارسات الشبيهة بالرق. ومن المتوقع تعزيز الدور الحاسم الذي تؤديه منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، ليصبح أكثر إطلالة في عملية المتابعة. ويتمثل هدف رئيسي لهذه الاستراتيجية في مواصلة تعزيز قدرة الشركاء الاجتماعيين على المستوى الوطني حتى يتمكنوا من أداء دورهم على نحو نشط. وسيتحقق ذلك من خلال مشاركتهم في آليات التنسيق الوطنية ومشاريع التعاون التقني وغير ذلك من المبادرات الرامية إلى مكافحة العمل الجبري. وعلى المستوى العالمي، سيواصل المكتب تعاونه مع الاتحاد الدولي لنقابات العمال ومع المنظمة الدولية لأصحاب العمل، في إطار التحالف العالمي لمكافحة العمل الجبري، الذي أُطلق في عام ٢٠٠٥. وسيقدم الدعم إلى الاجتماعات الإقليمية والعالمية للعمال ولأصحاب العمل من أجل تسهيل إقامة الشبكات وتبادل المعارف.

٢٢. أما فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، المنشأ في عام ٢٠٠٧ تطبيقاً للقرار ١٨٠/٦١ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، فقد تحوّل إلى آلية تعاون وتبادل نشطة فيما بين وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات. ويضم هذا الفريق العامل حالياً ست منظمات دولية، هي: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة العمل الدولية. وينشر فريق التنسيق المشترك بيانات ووثائق مشتركة ويضمن تبادل منتظم للمعلومات وينظم أحداثاً مشتركة. وستواصل منظمة العمل الدولية تعزيز مشاركتها في هذا الفريق وسيجري توسيع نطاق التنسيق الدولي ليشمل جميع أشكال العمل الجبري، سواء ارتبطت بالاتجار أم لم ترتبط به. وتشكل المجموعة العالمية المعنية بالهجرة، التي ترأستها منظمة العمل الدولية في عام ٢٠١٤، الآلية الرئيسية للتنسيق فيما بين الوكالات بشأن الهجرة الدولية، وهي تضم ١٧ كياناً من كيانات الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة. ويوفر هذا الفريق إطاراً لمناقشة المسائل المتعلقة بالعمل الجبري والاتجار، لا سيما فيما يتعلق بمبادرة التوظيف العادل، التي أطلقتها منظمة العمل الدولية، تحت رعاية فرقة العمل بشأن العمل اللائق والهجرة، التابعة للمجموعة العالمية المعنية بالهجرة. كما ستواصل منظمة العمل الدولية تعاونها مع هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات ومع المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بأشكال الرق المعاصرة ومع المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال.

٢٣. وهناك دعامة مهمة لهذه الاستراتيجية تتعلق بتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية، لا سيما مع: رابطة أمم جنوب شرق آسيا، من خلال لجانها المعنية بالعمال المهاجرين والاتجار؛ السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي؛ المنسقين المعنيين بالاتجار في منظمة الدول الأمريكية؛ الاتحاد الأوروبي؛ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ الاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية في أفريقيا؛ مجلس التعاون لدول الخليج، من خلال مجلس وزراء العمل التابع له؛ الجامعة العربية. ومن شأن هذا التعاون أن يستمر في تحديد معالم استراتيجية منظمة العمل الدولية بغية مواجهة التحديات واقتناص الفرص عندما تتاح في مختلف الأقاليم وتعزيز التصديق على البروتوكول الجديد ونشر المعارف والممارسات الجيدة.

٢٤. كذلك، تؤدي منظمات المجتمع المدني الراسخة، من قبيل الجمعية الدولية لمكافحة الرق أو التحالف العالمي لمكافحة الاتجار بالنساء، دوراً مهماً في توثيق المعلومات عن العمل الجبري، داعية إلى التغيير وإلى تمكين الضحايا. بالإضافة إلى ذلك، برزت منظمات جديدة تستخدم وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من التكنولوجيات لاستحداث حركة شعبية قوية ضد الرق. وهناك جمعيات وجهات فاعلة إنسانية من القطاع الخاص تسعى إلى مشاركة أكبر. وتجري حالياً مناقشات بشأن إنشاء صندوق دولي لوضع حد للرق، وهو عبارة عن شراكة بين القطاعين العام والخاص يمكنها في نهاية المطاف أن تغير البيئة التي تعمل فيها حالياً منظمة العمل الدولية. كما سينظر المكتب في فرص المشاركة في هذه العملية.

الإطار المؤسسي للتنفيذ

٢٥. بالتعاون مع سائر إدارات ووحدات منظمة العمل الدولية، سيقوم برنامج العمل الخاص لمكافحة العمل الجبري، الذي أنشأه مجلس الإدارة في عام ٢٠٠١ والتابع حالياً لفرع المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، بتعزيز البحوث والتعاون التقني والشراكات لوضع حد للعمل الجبري. وسيقوم أخصائيون يهتمون بالمسائل المتعلقة بالعمل الجبري أو هجرة اليد العاملة أو معايير العمل الدولية، بضمان التنسيق الوثيق مع المكاتب الميدانية. وسيجري تعزيز علاقات التعاون هذه للاستفادة إلى أقصى حد من قدرة المكتب على دعم الاستراتيجية المقترحة.

٢٦. وفي حين ستنفذ الوكالات الوطنية والشركاء الاجتماعيون والمنظمات الأخرى مباشرة العديد من عناصر الاستراتيجية، سيكون المكتب بحاجة إلى مبلغ سنوي بقيمة ٢٥ مليون دولار أمريكي كحد أدنى لتسهيل ودعم هذه العملية. ومن الممكن الحصول على جزء من هذا المبلغ من خلال المساهمات من خارج الميزانية، ولكن ينبغي التركيز على استخدام الموارد من الميزانية العادية تمشياً مع الأولويات المزمع اعتمادها في مقترحات البرنامج والميزانية لفترة السنتين القادمة. وسيتم وضع استراتيجية لحشد الموارد من خارج الميزانية، استناداً إلى خطة عمل مكرسة تضم أهدافاً ومؤشرات قابلة للقياس، على أن يتم رصدها وتقييمها فيما بعد. وستصمَم المشاريع بالتعاون الوثيق مع البلدان المانحة والمستفيدة المحتملة، وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين. وستكون استراتيجية حشد الموارد هذه جزءاً من استراتيجية أوسع نطاقاً تشمل جميع المبادئ والحقوق الأساسية في العمل.

٢٧. وينبغي تقديم التقرير الأول عن التقدم المحرز في عام ٢٠١٦، قبل المناقشة المتكررة بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، المزمع إجراؤها في حزيران/ يونيه ٢٠١٧. وهناك تاريخ هام آخر هو الذكرى المئوية لتأسيس منظمة العمل الدولية في عام ٢٠١٩. من جهة أخرى، سيقدم المكتب تقريراً عن التقدم المحرز في إطار البرنامج والميزانية (تحت النتيجة ١٥ في الوقت الراهن) في نهاية كل فترة سنتين.

مشروع قرار

٢٨. ***إنّ مجلس الإدارة:***

(أ) يطلب من المكتب أن يضع خطة عمل مفصلة تشتمل على أهداف ومؤشرات قابلة للقياس، آخذاً في كامل الاعتبار المناقشة التي جرت في مجلس الإدارة، وأن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز؛

(ب) يطلب من المدير العام أن يدعم عملية حشد الموارد لتنفيذ خطة العمل.